38 - (قوله) وأما ما رويناه عن الشافعي " ما أعلم كتابا في العلم أكثر صوابا من كتاب مالك " ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ .

قلت كقوله " ما كتاب بعد كتاب ا أنفع من موطأ مالك " رواه الخطيب في جامعه عن هارون بن محمد السعدي قال قال لي الشافعي وعلى هذه الرواية فلا يجيء السؤال .

39 - (قوله) ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين .

فيه أمور